

# المنازل الفقهية الأربعة

الحنفي والمالكي والشافعي والحنبلي  
وانتشارها عند جمهور المسلمين

أحمد تيمور بايز

## حدوث المذاهب الفقهية وانتشارها

### تمهيد للمؤلف

نريد بهذه المذاهب الفقهية مذاهب الفقهاء المجتهدين الأربعة :  
الحنفي ، والمالكي ، والشافعي ، والحنبلي . وهي المذاهب المعمول بها  
عند جمهور المسلمين إلى اليوم والتي كتب لها البقاء والتغلب على  
سواها من مذاهب أهل السنة . كذهب سُفْيَان الثَّوْرِيُّ بالكوفة ،  
والحسن البَصْرِيُّ بالبصرة . والأوزاعي بالشام والأندلس وغيرها ،  
وإبن جرير الطبري وأبي ثور ببغداد ، ودَاوُد الظَاهري في كثير  
من البلدان وغيرها من مذاهب فقهاء الأمصار .

وكانت الفتيا — قبل حدوث هذه المذاهب — تؤخذ في عصر  
الصعابة عن القراء منهم ، وهم الحاملون لكتاب الله ، العارفون  
بدلالاته (١)

(١) عن ابن خلدون . .

فلما انقضى عصرهم ، وخلف من بعدهم التابعون ، اتبع أهل كل عصرٍ فتياً من كان عندهم من الصحابة ، لا يتعدونها إلا في اليسير مما بلغهم عن غيرهم . فاتبع أهل المدينة في الأكثر فتاوى عبد الله ابن عمر ، وأهل الكوفة فتاوى عبد الله بن مسعود ، وأهل مكة فتاوى عبد الله بن عباس ، وأهل مِصر فتاوى عبد الله بن عمرو ابن العاص (١) .

وأتى بعد التابعين فقهاء الأمصار ، كأبي حنيفة ومالك وغيرها ممن ذكرناهم ، فاتبع أهل كل مصر مذهب فقيه في الأكثر .

ثم قضت أسباب بانتشار بعض هذه المذاهب في غير أمصارها ، وبانقراض بعضها ، فلم يطل العمل بمذهب الثوري والبصري لقلّة أتباعهما ، وبطل العمل بمذهب الأوزاعي بعد القرن الثاني ، وبمذهب أبي ثور بعد الثالث ، وابن جرير بعد الرابع (٢) .

كما انقرض غيرها من المذاهب ، إلا الظاهري فقد طالت مدّته ، وزاحم المذاهب الأربعة المذكورة ، بل جعله المقدسي في « أحسن التقاسيم » رابع المذاهب في زمنه - أي في القرن الرابع - بدّل الحنبلي وذكر الحنبليّة في أصحاب الحديث . وعده ابن قرحون في الديباج

(١) عن المقرئ والديباج . (٢) عن المقرئ والديباج .

الخامس من المذاهب المعمول بها في زمنه أي في القرن الثامن ثم  
درّس بعد ذلك ولم يبق إلا المذاهب الأربعة ، ومذاهب أخرى  
خاصة بطوائف من المسلمين ، لا يعدها جمهورهم من مذاهب أهل  
السنة ، ولهذا لم تتعرض لذكرها .

وذكر ابن خلدون: أن المذهب الظاهريّ درّس بدرؤس أئمة  
وإنكار الجمهور على منتحله ، ولم يبق إلا في الكتب وربما يعكف  
متكفّو انتحاله عليها لأخذ فقههم منها ، فلا يظفرون بطائل ،  
ويصيرون إلى إنكار الجمهور عليهم . ولم يبق إلا مذهب أهل  
الرأي من العراق ، وأهل الحديث من الحجاز .

أحمد تيمور

# المذهبُ الخنفي

مذهب أهل الرأي :

هو أقدم الأربعة ، وصاحبه الإمام الأعظم أبو حنيفة الديمان ،  
الكوفي رضي الله عنه ، المولود سنة ٨٠ هـ والمتوفى ببغداد سنة ١٥٠ هـ  
على الأصح .

وكان منشأ هذا المذهب بالكوفة موطن الإمام ؛ ثم انتشر  
في سائر بلاد العراق .

ويقال لأصحابه أهلُ الرأي ، لأن الحديث كان قليلاً بالعراق ،  
فاستكثروا من القياس ومهروا فيه . ولإمامهم مقام في الفقه  
لا يُلحق ، شهد له بذلك أهل جلدته ، وفي مقدمتهم مالك  
والشافعي (١) .

---

(١) عن ابن خلدون .

ويذكر أصحاب طبقات الحنفية أن هذا المذهب شاع في بلاد  
بغديّة ومدن عديدة ، كنواحي بغداد ومِصرَ ، وبلاد فارس  
والرُّوم ، وبلخ وبخارى وقرغانة ، وأكثر بلاد الهند والسند  
وبعض بلاد اليمن وغيرها .

وفي طبقات للحنفية<sup>(١)</sup> عندنا : أن أصحاب أبي حنيفة الذين  
دوّنوا مذهبه أربعون رجلاً منهم : أبو يوسف ، وزفر ، وأن أول  
من كتب كتبه أسد بن عمرو .

وفيها أيضاً أن نوح بن أيّ مريم عُرِفَ بالجامع ، لأنه أول  
من جمع فقه أبي حنيفة في قول ، وقيل : لقب بذلك لجمعه بين علوم  
كثيرة .

#### يشار الحنفية بالقضاء :

ثمّ لما قام هرون الرشيد في الخلافة ، وولّى القضاء أبا يوسف  
صاحب أبي حنيفة ، بعد سنة سبعين ومائة ، أصبحت تولية القضاء  
بيده ، فلم يكن يُولّى ببلاد العراق وخراسان ، والشام ومصر — إلى  
أقصى عمل أفريقية — إلاّ من أشار به ، وكان لا يُولّى إلاّ أصحابه

(١) نرجح أنها المرعاة الوفية للفيروزآبادي : انظر الخزانة النيمورية .

والمتسبين إلى مذهبه ، فاضطرت العامة إلى أحكامهم وفتاواهم ،  
وفشا المذهب في هذه البلاد فشواً عظيماً .

كما فشا المالكي بالأندلس بسبب تمكن يحيى بن يحيى بن كثير  
عند الحكم المنتصر ، حتى قال ابن حزم : مذهبنا انتشرا في بدء  
أمرها بالرئاسة والسلطان : الحنفي بالمشرق ، والمالكي بالأندلس<sup>(١)</sup> .

ولم يزل هذا المذهب غالباً على هذه البلاد ، لإيثار الخلفاء  
العباسيين الحنفية بالقضاء ، حتى تبدلت الأحوال وزاحته المذاهب  
الثلاثة كما سيأتي في الكلام عليها . وبلغ من تمسكهم به في القضاء  
أن القادر بالله استخلف مرة إياس ( العباس أحمد بن محمد البارزي  
الشافعي ) عن أبي محمد بن الأَكفاني الحنفي قاضي بغداد ، بإشارة  
أبي حامد الإسفرايني ، فأجيب إليه بغير رضا الأَكفاني ، وكتب  
أبو حامد إلى السلطان محمود بن سبكتكين وأهل خراسان : أن  
الخليفة نقل القضاء عن الحنفية إلى الشافعية . فاشتهر ذلك وصار أهل  
بغداد حزبين ثارت بينهما الفتن ، فاضطر الخليفة إلى جمع الأشراف  
والقضاة ، وأخرج إليهم رسالة تتضمن أن الإسفرايني أدخل على أمير

---

(١) عن المقرزي ونفع الطيب وبنية المنس .

المؤمنين مداخل أوهمه فيها التصحح والشفقة والأمانة ، وكانت على أصول الدّخّل والخيانة ، فلما تبين له أمره ، ووضح عنده خبث اعتقاده فيما سأل فيه من تقليد البارزى الحُكْم ، وما فى ذلك من الفساد والفتنة ، والعدول بأمر المؤمنين عمّا كان عليه أسلافه من إيثار الحنفية وتقليدهم واستعمالهم ، صرف البارزى ، وأعاد الأمر إلى حقه ، وأجراه على قديم رسمه ، وحل الحنفية على ما كانوا عليه من العناية والكرامة والحرمة والإعزاز . وتقدّم إليهم ألاّ يلقوا أبا حامد ، ولا يقضوا له حقاً ، ولا يرُدُّوا عليه سلاماً . وخلع على أبى محمد الأ كفانى ، وانقطع أبو حامد عن دار الخلافة ، وظهر التسخّط عليه ، والانحراف عنه ، وذلك فى سنة ٣٩٣ هـ . واتصل ببلاد الشام ومصر<sup>(١)</sup> .

### فى افريقية وصقلية :

وكان الغالب على افريقية الشنن والآمار ، إلى أن قدم عبد الله ابن فروح أبو محمد الفامى بمذهب أبى حنيفة ، ثمّ غلب عليها لما

---

(١) عن المترزى .



وَلِيَّ قَضَائِهَا أُسْدُ بْنُ الْفُرَاتِ بْنِ سَنَانَ (١) . ثُمَّ بَقِيَ غَالِبًا عَلَيْهَا حَتَّى  
حَمَلَ الْمَعزُّ بْنُ بَادِيسٍ أَهْلَهَا عَلَى مَذْهَبِ مَالِكٍ (٢) وَهُوَ الْغَالِبُ إِلَى  
الْيَوْمِ عَلَى أَهْلِهَا إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ يُقَلِّدُونَ الْمَذْهَبَ الْحَنْفِيَّ .

وَفِي « الدَّبِيحِ » لِابْنِ فَرْحُونَ : أَنَّ الْمَذْهَبَ الْحَنْفِيَّ ظَهَرَ ظَهْرًا  
كَثِيرًا بِأَفْرِيْقِيَّةٍ إِلَى قَرِيبٍ مِنْ سَنَةِ ٤٠٠ هـ . فَانْقَطَعَ وَدَخَلَ مِنْهُ شَيْءٌ  
مَأْوَرَاءَهَا مِنَ الْمَغْرِبِ قَرِيبًا مِنَ الْأَنْدَلُسِ وَمَدِينَةِ « فَاَس » . وَفِي  
« أَحْسَنِ التَّقْسِيمِ » : أَنَّ أَهْلَ صَقْلِيَّةٍ حَنْفِيَّةُونَ .

(١) عَنِ الْمُقْرِزِيِّ . وَالْمُرَادُ بِأَفْرِيْقِيَّةٍ - مَا يَشْمَلُ طَرَابُلُسَ وَتُونِسَ وَالْجَزَائِرَ ،  
وَجَمَلَهَا بِمَعْضَمِ أَقْلٍ مِنْ ذَلِكَ . وَتَفْصِيلُ الْخِلَافِ فِيهَا لَيْسَ هَذَا مَوْضِعُهُ . وَيَسْتَفَادُ  
مِنْ « مَعَالِمِ الْإِيمَانِ » أَنَّ ابْنَ فَرُوحٍ سَمِعَ مِنَ الْإِمَامِ بْنِ مَالِكٍ وَأَبِي حَنِيفَةَ . وَكَانَ  
إِعْتِمَادُهُ عَلَى مَالِكٍ وَلَسَكَنَهُ كَانَ يُعِيلُ إِلَى قَوْلِ أَهْلِ الْعِرَاقِ إِذَا ظَهَرَ عِنْدَهُ سِوَابَهُ ،  
أَوْ سَمِعَ ابْنَ الْفُرَاتِ مِنَ مَالِكٍ وَأَصْحَابِ أَبِي حَنِيفَةَ ، وَنَشَرَ مَذْهَبَ أَهْلِ الْعِرَاقِ  
بِأَفْرِيْقِيَّةٍ لِسَبَبِ تَرْكِ صَاحِبِ « الْمَعَالِمِ » ذِكْرَهُ .

وَذَكَرَ ابْنُ خُلْدُونَ أَنَّهُ كَتَبَ عَنْ أَصْحَابِ أَبِي حَنِيفَةَ أَوْلًا ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى  
مَذْهَبِ مَالِكٍ .

(٢) عَنِ السَّكَاكِمِ لِابْنِ الْأَثِيرِ . وَكَانَتْ وِلَايَةُ الْمَعزِّ سَنَةَ ٤٠٧ هـ وَتَوَفَّى سَنَةَ

٤٥١ هـ .

وذكر أيضاً أنه سأل بعض أهل المغرب : كيف وقع مذهب  
أبي حنيفة — رحمه الله — إليكم ولم يكن على سابقتكم ؟  
قالوا : لما قدم وهب بن وهب من عند مالك رحمه الله ، وقد  
حاز من الفقه والعلوم ما حاز ، استنكف أسد بن عبد الله أن يدرس  
عليه ، لجلالته وكبر نفسه ، فرحل إلى المدينة ليدرس على مالك ،  
بوجوده عليلاً ، فلما طال مقامه عنده ، قال له : إرجع إلى ابن وهب  
فقد أودعته علي . وكفيتكم به الرحلة . فصعب ذلك على أسد  
وسأل : هل يُعرَفُ لمالك نظيرٌ ؟ فقالوا : فتي بالكوفة يقال له محمد  
ابن الحسن صاحب أبي حنيفة .

قالوا : فرحل إليه ، وأقبل عليه محمد إقبالاً لم يقبله على أحد ،  
ورأى فيه فهماً وحرصاً ، فزقه الفقه زقاً .

فلما علم أنه قد استقلّ وبلغ مراده فيه ، سببه إلى المغرب ،  
فلما دخلها اختلف إليه الفتيان ، ورأوا فروعاً حيرتهم ، ودقائق  
أعجبهم ، ومسائل ما طنت على أذن ابن وهب . وتخرج به خلق ،  
وفشا مذهب أبي حنيفة رحمه الله بالمغرب .

قلت : فلمَ لم يَفْشُ بالأندلس ؟

قالوا : لم يكن بالأندلس أقل منه ها هنا ، ولكن تناظر الفريقان  
يوماً بين يدي السلطان فقال لهما : من أين كان أبو حنيفة ؟ .  
قالوا : من الكوفة . فقال : ومالك ؟ . قالوا : من المدينة .  
قال : عالم دار الهجرة يكفيننا . وأمر بإخراج أصحاب أبي حنيفة وقال :  
لا أحب أن يكون في عملي مذهبان : وسمعت هذه الحكاية من عدة  
مشايخ بالأندلس . . . انتهى .

قلنا : وفي هذه القصة ما لا يخلو من نظر ، فإن وهب بن وهب  
هذا لا نعلم أحداً ذكره فيمن أخذ عن الإمام مالك ، وإنما الآخذ  
عنه عبد الله بن وهب ، وهو لم يرحل إلى المغرب ، بل كان بمصر  
ومات بها .

وأما أسد بن عبد الله فصوابه على ما يظهر أبو عبد الله ، ويكون  
المراد به أبا عبد الله أسد بن الفرات ، فهو الذي لقي محمد بن الحسن  
وتلقاه بأصحاب الإمام أبي حنيفة ، ونشر مذهبه بأفريقية ، وذلك  
بعد أن رحل إلى الإمام مالك وأخذ عنه ، ولم يصادفه عليلاً ، فأحاله  
على ابن وهب كما ذكرنا ، بل قال له لما استزاده بعد فراغه من  
السمع منه :

« حَسْبُكَ مَا لِلنَّاسِ ، أَوْ حَسْبُكَ يَا مَغْرِبِي » ، إن أحببت الرأي

فعليك بالعراق .

### الحنفية في مصر :

وكان أهل مصر لا يعرفون هذا المذهب حتى ولي قضاءها  
إسماعيل بن اليسع الكوفي من قبل المهدي سنة ١٢٦ هـ وهو أول  
قاضي حنفي بمصر ، وأول من أدخل إليها مذهب أبي حنيفة ، وكان  
من خير القضاة ؛ إلا أنه كان يذهب إلى إبطال الأحناس ، فثقل  
أمره على أهل مصر وقالوا :

أحدث لنا أحكاماً لا نعرفها ببلدنا : فعزله المهدي<sup>(١)</sup> .

ثم فشا فيها بعد ذلك مدة تمكن العباسيين ، إلا أن القضاء  
بها لم يكن مقصوراً على الحنفية ، بل كان يقولاه الحنفيون تارة ،  
والمالكيون أو الشافعيون أخرى .

إلى أن استولى عليها الفاطميون وأظهروا مذهب الشيعة  
الإسماعيلية ، وولّوا القضاة منهم ، فقوى هذا المذهب بالدولة وعمل

---

(١) من « طبقات الحنفية » المتقدم ذكرها و « رقم الإمبر » للحافظ ابن

حجر و « قضاة مصر ليلى بن عبد القادر الطوشي

بأحكامه — إلا أنه لم يقض على المذاهب السنية في العبادات ،  
لأنهم كانوا يديحون للرعية التعبد بما يشاءون من المذاهب .

وقال القلقشندي في « صبح الأعشى » : « كانوا يتألفون أهل  
السنة والجماعة ، ويمكنونهم من إظهار شعائرهم على اختلاف مذاهبهم ،  
ولا يمنعونهم من إقامة صلاة التراويح في الجوامع والمساجد <sup>(١)</sup> على  
مخالفة معتقدهم في ذلك ، ومذاهب مالك والشافعي وأحمد ظاهرة  
الشعار في مملكتهم بخلاف مذهب أبي حنيفة ، ويراعون مذهب  
الإمام مالك ، ومن سألهم الحكم به أجابوه « انتهى .

قلنا : بل أقام وزيرهم أبو علي أحمد بن الأفضل ابن أمير  
الجيوش قضاة من المالكية والشافعية ، لما حجر على الخليفة الحافظ  
لدين الله وسجنه ، فإنه أعلن مذهب الإمامية وأقام أربعة قضاة :  
اثنين شيعيين أحدهما إمامي والآخر إسماعيلي . واثنين سُنِّيَّين  
أحدهما مالكي والآخر شافعي ، فكان كل قاض منهم يحكم بمذهبه ،

---

(١) وقم أن بعض خلفائهم كانوا يمنعون الناس من صلاة التراويح ، وغالب  
أحدهم شخصاً وجد عنده الموطأ — فراد القلقشندي : ما كان متبعاً عندهم  
في الغالب .

ويورث بمقتضاه . فلما قُتِل أبو علي عاد الأمر إلى ما كان عليه من  
مذهب الاسماعيلية (١) .

ويظهر لنا أن غضّ الفاطميين من المذهب الحنفي لم يكن إلا  
لأنه مذهب الدولة العباسية المناوئة لهم في المشرق .

ثم لما قامت الدولة الأيوبية بمصر ، وكان من سلاطينها شافعية ،  
قضوا على التشيع فيها ، وأنشأوا المدارس للفقهاء الشافعية والمالكية .

وكان « نور الدين الشهيد حنفياً فنشر مذهبه ببلاد الشام ،  
ومنها كثرت الحنفية بمصر ، وقدم إليها أيضاً عدة فقهاء منهم من  
بلاد المشرق . فبنى لهم « صلاح الدين الأيوبي » المدرسة السُّيُوفِيَّةَ  
بالقاهرة ، وما زال مذهبهم ينتشر ويقوى ، وفقهاؤهم يكثرون  
بمصر ، إلا في آخر هذه الدولة (٢) .

وأول من رتب دروساً أربعة للمذاهب الأربعة في مدرسة  
واحدة هو « الصالح نجم الدين أيوب » في مدرسته الصَّالِحِيَّةِ  
بالقاهرة سنة ٦٤١ هـ (٣) .

(١) عن المقرئ وغيره . (٢) عن المقرئ .

(٣) عن المقرئ ، و تحفة الأحياب لسغاوي .

ثم كثر هذا النوع من المدارس في الدولتين التركية والجر كسية .  
وحدث في الأولى . جعل القضاة أربعة ، فعاد الحنفية إلى القضاء بعد  
انقطاعهم عنه مدة الفاطميين ، والاقتصار مدة الأيوبيين على نواب  
منهم ، ومن المالكية والحنابلة عن القاضي الشافعي .

ثم لما استولى العثمانيون على مصر حصروا القضاء في الحنفية ،  
وأصبح المذهب الحنفي مذهب أمراء الدولة وخاصتها ، ورجب كثير  
من أهل العلم فيه لتولى القضاء ، إلا أنه لم ينتشر بين أهل الريف  
والصعيد <sup>(١)</sup> انتشاره في المدن ، ولم يزل كذلك إلى اليوم .

### في البلاد الإسلامية الأخرى :

أما بدء دخول المذهب الحنفي في سائر البلاد الإسلامية فيعسرُ  
تعيينه لسكل بلد ، وغاية ما وقفنا عليه من انتشاره في القرن الرابع ،  
ما ذكره المقدسي في « أحسن التقاسيم » في كلامه على كل إقليم .

ومنه يعلم أنه كان الغالب على أهل صنعاء وصعدة باليمن ،  
والغالب على فقهاء العراق وقضاة ، وكان منتشرًا بالشام ، تكاد

---

(١) كانوا قديمًا يهيمون بالريف عن الوجه البحري . وبالصعيد عن الوجه  
القبلي بخارياتهم في ذلك .

لا تخلو فيه قصبة أو بلد من حنفي ، وربما كان القضاة منهم ، إلا  
أن أكثر العمل فيها كان على مذهب الفاطمي في زمنه ، أي كما  
كان بمصر .

وكان في إقليم الشرق أي خراسان وسجستان وما وراء النهر  
وغيرها ، إلا في بلاد منها ذكرها ، فإن أهلها شافعية وكان أهل  
جرجان وبعض طبرستان من إقليم الديلم حنفية . وكان غالباً على  
أهل « دبيل » من إقليم الرحاب الذي منه الران وأرمينية وأذربيجان  
وتبريز ، وموجوداً في بعض مدنه بلا غلبة .

وكان غالباً على أهل القرى من إقليم الجبال ، وكثيراً في  
إقليم خوزستان المسمى قديماً الأهواز<sup>(١)</sup> . وكان لهم به فقهاء  
وأئمة وكبراء .

وكان بإقليم فارس كثير من الحنفية إلا أن الغلبة كانت في  
أكثر السنين للظاهرية ، وكان القضاة فيهم . وكانت قصبات  
السند لا تخلو من فقهاء حنفية .

وفي « معجم البلدان لياقوت » أن أهل الري كانوا ثلاث

(١) هو المسمى الآن بالخمزة .



طوائف : شافعية وهم الأقل ، وحنفية وهم الأكثر ، وشيعة وهم  
السواد الأعظم .

ثم فنى أهلُ المذهبين وغلب الشيعة على ما سيأتى، وذكر أيضاً  
أن أهل سجستان كانوا حنفية .

وذكر ابن تغرى بردى فى « المنهل الصافى » أن ملوك بنجالة  
بالهند كانوا جميعاً حنفية .

وسند ذكر فى الخاتمة مبلغ انتشار هذا المذهب اليوم فى البلاد .

#### عقائد الحنفية :

ويتبع الحنفية فى الأصول الإمام أبانصور محمد الماتريدى الحنفى ،  
وليس بين أصحابه وأصحاب الإمام الأشعرى خلاف إلا فى بضع عشرة  
مسألة ، ومنهم أشعرية ولكن على قلة حتى قيل : من المستظرف  
أن يكون حنفياً أشعرياً (١)

والذى فى « طبقات السبكي » أن الحنفية أكثرهم أشاعرة ،  
أعنى يعتقدون عقيدة الأشعرى - لا يخرج منهم إلا من لحق  
بالمعتزلة .

(١) عن الكامل لابن الأثير و « الفوائد البهية » تيمور .

وذكر أنه تأمل عقيدة الطحاوي التي زعم أنها « ما كان عليه  
الإمام أبو حنيفة وصاحباؤه فلم يجد إلا ثلاث مسائل خالف فيها  
الأشعرية في العقائد ثلاث عشرة مسألة ، منها ست معنوية والباقي  
لفظي .

قلنا : وكأنه يريد أن خلافهم في هذه المسائل لا يخرجهم عن  
كونهم أشعرية ، وإن تسموا بالمأثرية ، لتصريحه بعد ذلك بأنها  
كالمسائل التي اختلف فيها الأشاعرة فيما بينهم ، ولأن المسائل  
الثلاث عشرة لم تثبت جميعها عن الشيخ ، ولا عن الإمام أبي حنيفة .

\* \* \*

# المذهب المالكي

## مذهب أهل الحديث :

يُنسب هذا المذهب إلى الإمام مالك بن أنس الأصبحي ،  
رضي الله عنه ، المولود سنة ٩٣ هـ على الأشهر ، والمتوفى بالمدينة سنة  
١٧٩ هـ على الصحيح . وهو ثاني المذاهب الأربعة في القدم ، ويقال  
لأصحابه : أهل الحديث ، واختص إمامه بمُدرك آخر للأحكام غير  
المدارك المعتمدة عند غيره وهو عمل أهل المدينة (١) .

وقد نشأ المذهب المالكي بالمدينة موطن الإمام مالك ، ثم  
انتشر في الحجاز ، وغلب عليه وعلى البصرة ومصر وما والاها من  
بلاد أفريقية والأندلس وصقلية والمغرب الأقصى إلى بلاد من أسلم  
من السودان .

وظهر ببغداد ظهوراً كثيراً ، ثم ضعف فيها بعد القرن الرابع ،

---

(١) عن ابن خلدون .

وضعت بالبصرة بعد الخامس، وغلب في خراسان على « قزوين »  
وأبهر، وظهر بنيسابور أولاً، وكان له بها وبغيرها أئمة ومدرسون .  
وكان ببلاد فارس، وانتشر باليمن وكثير من بلاد الشام<sup>(١)</sup>  
وكان قد حُجِّل بالمدينة، فلما تولى قضاءها ابن فرحون سنة ٧٩٣ هـ  
أظهره بعد خوله<sup>(١)</sup>،

### المالكية في مصر :

وأول من قدم به إلى مصر - على ما في « خطط المقرئى »  
عبد الرحيم بن خالد بن يزيد بن يحيى، مولى جُحج، ثم نشره بها  
عبد الرحمن بن القاسم، فاشتهر بها أكثر من مذهب أبى حنيفة  
لتوافر أصحاب مالك بها، ولم يكن مذهب أبى حنيفة يعرف بمصر .  
ويوافق هذا ما في « الأوائل » للسيوطى، ولكنه ذكر في  
« حسن المحاضرة » نقلاً عن « الديباج » أن المشهور أنه من أصحاب  
مالك المصريين، وهو أول من أدخل علم مالك بمصر، ولم تثبت  
مصر أنبل منه « إلى أن قال : وتوفى سنة ١٦٣ هـ : وكلا القولين  
صحيح .

(٢) عن نيل الإتيهاج .

(١) عن الديباج .

ففي ترجمة عثمان الجذامي من تهذيب التهذيب «للعافظ بن حجر ما نصه وقال ابن وهب :

أول من قدم مصر بمسائل مالك : عثمان بن الحكم ،  
وعبد الرحيم بن خالد بن يزيد « انتهى . فالظاهر أنهما بعد أن أتتا  
الأخذ عن الإمام ، عادا معاً إلى مصر ونشرا بها علمه .

وفي « خطط المقرئى » أن هذا المذهب مازال معمولاً به بمصر  
مع الشافعى ، وتولى القضاء من يذهب إليهما أو إلى مذهب أبى حنيفة  
إلى أن قدم القائد جوهر ، فن حينئذ فشا بديار مصر مذهب الشيعة ،  
وعمل به فى القضاء والفتيا ، وأنكر ماخالفه .

قلنا . ثم عاد الانتعاش إلى المذهب المالكي فى الدولة الأيوبية ،  
وبنيت لفقهاؤه المدارس ، ثم عمل به فى القضاء استقلالاً لما أحدث  
الظاهر بيبرس فى الدولة التركية البحرية القضاة الأربعة ، وصار  
قاضيه الثانى فى المرتبة بعد الشافعى وكان القضاء فى الدولة الأيوبية  
للشافعية ، ولقاضيتهم نواب من المذاهب الثلاثة ، ولم يزل منتشرأ  
بمصر إلى الآن معادلاً للشافعى ، وأكثر انتشاره فى الصعيد .

## في أفريقية والأندلس :

وكان الغالب على أهل أفريقية السُّنن ، ثم غلب الحنفي كما تقدم فلما تولى عليها المعز بن باديس سنة ٤٠٧ هـ حمل أهلها وأهل ماوالاها من بلاد المغرب على المذهب المالكي ، وحسم مادة الخلاف في المذاهب<sup>(١)</sup> فاستمرت له الغلبة عليها وعلى سائر بلاد المغرب . وفي ذلك يقول مالك بن المرحل المالكي شاعر المغرب .

مَذْهَبِي تَقْيِيلُ خَدُّ مَذْهَبِ سَيِّدِي مَاذَا تَرَى فِي مَذْهَبِي  
لَا تَخَافُ مَالِكًا فِي رَأْيِهِ فَعَلِيهِ جُلُّ أَهْلِ الْمَغْرِبِ<sup>(٢)</sup>

وهو الغالب على هذه البلاد إلى اليوم . وذكر الفاسي في « العقد الثمين — في تاريخ البلاد الأمين » : أن المغاربة كلهم مالكية ، إلا النادر من يفتحون الأثر .

وكان الغالب على أهل الأندلس : مذهب الأوزاعي ، وأول من أدخله بها صَعَصَعَةُ بن سلام لما انتقل إليها ، وبقي بها إلى زمن الأمير هشام بن عبد الرحمن<sup>(٣)</sup> . ثم انقطع مذهب الأوزاعي منها

(١) عن ابن الأثير ، وابن خلكان ، ومواسم الأدب .

(٢) من كتابه ابن مفلح .

(٣) عن « بغية المتتمس »

بعد المائتين ، وغلب عليها المذهب المالكي .

وفي « نيل الابتهاج » أن أهل الأندلس التزموا مذهب الأوزاعي حتى قدم عليهم الطبقة الأولى ممن لقوا الإمام مالكا ، كزياد بن عبد الرحمن ، والغازي بن قيس ، وقرعوس بن العباس ، ونحوهم ، فنشروا مذهبه « وأخذ الأمير هشام الناس به ، فالتزموه وحلوا عليه بالسيف ، إلا من لا يؤوبه له .

في « بغية الملتبس للضبي » : أن هذا المذهب انتشر بالأندلس بيحيى ابن يحيى بن كثير ، وتفقه به جماعة لا يحصون . وتوفي سنة ٢٣٤ وقيل سنة ٢٣٣ هـ

وفي « خطط المقرئى » و « الديباج » لابن فرحون . أن أول من أدخله بالأندلس : زياد بن عبد الرحمن القرطبي الملقب بشبظون قبل يحيى بن يحيى ، وكانت وفاة زياد سنة ثلاث ومائتين وقيل سنة أربع ومائتين ، وقيل سنة تسع وتسعين ومائة .

وفي « نصح الطيب » تفصيل لذلك ملخصه :

أن جماعة من أمثال شبظون كقرعوس بن العباس ، وعيسى

ابن دينار وسعيد بن أبي هند ، وغيرهم .. رحلوا — إلى الحج في زمن هشام بن عبد الرحمن ، والد الحكم ، فلما رجعوا وصفوا من فضل مالك وسعة علمه وجلالة قدره ما عظم به صيته بالأندلس ، فانتشر يومئذ رأيه وعلمه بالأندلس وكان رائد الجماعة شبطون ، وهو أول من أدخل الموطأ إلى الأندلس مكلاً متقناً ، فأخذه عنه يحيى بن يحيى ، ثم أشار على يحيى بالرحيل إلى مالك ، فرحل وأخذ عنه ، فكان انتشار المذهب به ، ويزيد ، وبعيسى بن دينار .

وقال في موضع آخر :

إن سبب تحل ملك الأندلس الناس على المذهب المالكي في بعض الأقوال ، أن الإمام مالكاً سأل عن سيرته بعض الأنداسيين فذكروا له منها ما أعجبه . فقال : نسأل الله تعالى أن يزين حرمنا بمالككم ، أو قال كلاماً هذا معناه ، وذلك لأن سيرة بني العباس لم تكن مرضيةً عند مالك ، ولقي منهم ما لقي مما هو مشهور ، فلما بلغ قوله ملك الأندلس — مع ما علم من جلالة مالك ودينه — تحل الناس على مذهبه وترك مذهب الأوزاعي .

قلنا : وقد ذكر هذا السبب ابن نباتة أيضاً في « مسرح العميون » إلا أنه جعل ذلك في زمن عبد الرحمن الداخل ، والذي أجمع عليه المؤرخون أن دخول المذهب كان في زمن ابنه هشام .



ثم زاد انتشار هذا المذهب بالأندلس وبالمغرب ، بانتقال الفُتيا إليه في دولة الحَكَم بن هشام ، وكان يحيى بن يحيى بن كثير مكينا عنده ، مقبول القول ، فصار لا يولى القضاء إلا من أشار به ، فانتشر به مذهب مالك ، كما انتشر الحنفي بأبي يوسف في المشرق (١)

وعلى ابن خلدون غلبة هذا المذهب على المغرب والأندلس.  
تعليلاً فقال :

« أما مالك رحمه الله تعالى فاختص بمذهبه أهل المغرب والأندلس وإن كان يوجد في غيرهم إلا أنهم لم يقدوا غيره إلا في القليل ، لأن رحلاتهم كانت غالباً إلى الحجاز ، وهو منتهى سفرهم ، والمدينة يومئذ دار العلم ، ومنها خرج إلى العراق ، ولم يكن العراق في طريقهم ، فاقصروا على الأخذ عن علماء المدينة ، وشيوخهم يومئذ وإمامهم مالك وشيوخه من قبله وتلاميذه من بعده ، فرجع إليه أهل المغرب والأندلس وقلدوه دون غيره ممن لم تصل إليهم طريقته .  
وأيضاً فالبداوة كانت غالباً على أهل المغرب والأندلس ، ولم يكونوا يعانون من الحضارة التي لأهل العراق ، فكانوا إلى أهل

(١) عن « المقرئى » و « وبغية الملتنس » و « نفع الطيب »

الحجاز أميل ، لمناسبة البداوة .

ولهذا لم يزل المذهب المالكي غصناً عندهم ، ولم يأخذه تنقيح الحضارة وتهذيبها ، كما وقع في غيره من المذاهب <sup>(١)</sup> انتهى .

قلنا : وتقدم في الكلام على الحنفي شيء عن سبب انقطاعه بالأندلس وغلبة المالكي فيما رواه المقدسي .

### في المغرب الأقصى :

ولما قامت دولة بني تاشفين بالمغرب الأقصى في القرن الخامس ، واستولوا على الأندلس ، وتولى ثانيهم أمير المسلمين علي بن يوسف بن تاشفين اشتد إثاره لأهل الفقه والدين . فكان لا يقطع أمراً في جميع مملكته دون مشاورة الفقهاء ، وألزم القضاء بالألّا يبتوا حكومة في صغير الأمور وكبيرها إلا بحضور أربعة من الفقهاء ، فعظم أمر الفقهاء . ولم يكن يقرب منه ، ويحظى عنده إلا من علم مذهب مالك ، فنفتت في زمنه كتب المذهب ، وعمل بمقتضاها ونبتت ماسواها . وكثر ذلك حتى نسي النظر في كتاب الله وحديث رسوله صلى الله

(١) عن مقدمة ابن خلدون

عليه وسلم . فلم يكن أحد بعنى بهما كل الاعتناء (١) .

ثم زالت دولتهم ، واستولى الموحدون على مملكتهم في أوائل القرن السادس ، وسلك خليفتهم عبد المؤمن بن علي هذا المسلك ، فجمع الناس بالغرب على مذهب مالك في الفروع ، ومذهب أبي الحسن الأشعري في الأصول (٢) وكان مقصده في الباطن — هو وابنه يوسف — محو المذهب المالكي ، وتحمل الناس على العمل بظاهر القرآن والحديث ، ولكنهما لم يتمكنوا من ذلك (٣) .

فلما تولى حفيده يعقوب بن يوسف بن عبد المؤمن ، تظاهر بمذهب الظاهرية وأعرض عن مذهب مالك ، فعمم أمر الظاهرية في أيامه ، وكان بالغرب منهم خلق كثير يقال لهم الحزمية نسبة لابن حزم رئيسهم ، إلا أنهم كانوا مغمورين بالمالكية ، فظفروا وانتشروا في أيام يعقوب ، ثم في آخر أيامه استقصى الشافعية على

---

(١) عن «المعجب» للمراكشي .

(٢) عن كامل ابن الأثير .

(٣) عن «المعجب» للمراكشي .

جعض البلاد ومال إليهم (١) .

قال المراكشي في « المعجب » :

وفي أيامه انقطع علم الفروع ، وخافه الفقهاء ، وأمر بإحراق  
كتب المذهب بعد أن يُجرّد ما فيها من حديث رسول الله صلى الله  
عليه وسلم والقرآن ، ففعل ذلك ، وأحرق منها جملة في سائر البلاد ،  
« كدونة » سجنون ، و « كتاب » ابن يونس ، و « نواذر » ابن  
أبي زيد ومختصره ، والتهذيب للبرادعي ، و « واضحة » ابن حبيب ،  
وما جانس هذه الكتب .

ولقد شهدتها وأنا يومئذ بمدينة فاس ، يؤتى منها بالأحمال  
فتوضع ، وتطلق فيها النار .

ثم أمر بجمع أحاديث من الصحيحين والترمذي والموطأ  
وسنن أبي داود والنسائي والبزار والدارقطني والبيهقي ومُسند  
ابن أبي شيبة في الصلاة وما يتعلق بها ، فكان يُنلى هذا المجموع  
بنفسه على الناس ، يأخذهم بحفظه . ويجعل لمن يحفظه الجُعَل السنّي  
من الكسبي والأموال . انتهى ملخصاً .

---

(١) عن « الكامل » لابن الأثير .

وكان المذهب المالكي في القرن الرابع بالعراق والأهواز،  
ومنتشراً بمصر وبلاد المغرب، وغالباً على الأندلس على ما ذكره  
المقدسي في «أحسن التقاسيم» .

ويتبع المالكية في الأصول عقيدة أبي الحسن الأشعري بحيث  
لا يرى ما لشيء إلا شعرياً — كما في «الطبقات» و«معيد النعم»  
— لتاج السبكي .

# المذهب الشافعي

في مصر :

يُنسب هذا المذهب إلى الإمام محمد بن إدريس الشافعي القرشي رضي الله عنه - المولود بقرنة سنة ١٥٠ هـ والمتوفى بمصر سنة ٢٠٤ هـ وكان آية في الفهم والحفظ ، واجتمع له من الفضائل ما لم يجتمع لغيره ، ومذهبه ثالث الأربعة في القدم ، ويقال لأصحابه أهل الحديث كالمالكية <sup>(١)</sup> بل كان أهل خراسان إذا أطلقوا « أصحاب الحديث » لا يعنون إلا الشافعية <sup>(٢)</sup> وهو ممن أخذ عن الإمام مالك ، ثم استقل بمذهب خاص .

قال ابن خلدون : رحل إلى العراق بعد مالك ، ولقى أصحاب الإمام أبي حنيفة وأخذ عنهم ، ومزج طريقة أهل الحجاز بطريقة

---

(١) عن « ابن خلدون » و « طبقات السبكي » .

(٢) عن « طبقات السبكي » .

أهل العراق ، واختصّ بمذهب ، وخالف مالكاً — رحمه الله —  
في كثير من مذهبه .

ويذكر أصحاب الطبقات أن ظهور المذهب الشافعي كان أولاً  
بمصر ، وكثر أصحابه بها ، ثم ظهر بالعراق ، وغلب على بغداد وعلى  
كثير من بلاد خراسان ، وتوران ، والشام ، واليمن ، ودخل ما وراء  
النهر وبلاد فارس والحجاز ، وبعض بلاد الهند ودخل شيء منه في  
أفريقية والأندلس بعد سنة ٣٠٠ هـ (١)

وكان الغالب على أهل مصر الحنفي والمالكي كما تقدم ، فلما  
قدم إليها الإمام الشافعي انتشر بها مذهبه وكثر . (٢)

قال ابن خلدون : وأما الشافعي فمقلدوه بمصر أكثر مما سواها  
وكان مذهبه قد انتشر بالعراق وخراسان وما وراء النهر ، وقاسم

---

(١) من « الديباج » و « الفوائد البهية » .

(٢) قال عبد القادر الطوخي في كتابه « قضاة مصر » : إن عيسى بن  
المنكدر قاضي مصر قام في وجه الإمام الشافعي فقال : دخلت هذه البلدة وأمرها  
واحد ، رأيها واحد ، ففرقت بينهم يشير إلى مخالفة متبعيه لأصحاب مالك . فإن  
أهل مصر قبل وجود الشافعي كانوا لا يعرفون إلا رأي مالك لها ، وفيه نظر —  
لأن الحنفي كان معروفاً أيضاً عندهم .

الشافعية الحنفية في الفتوى والتدريس في جميع الأمصار، وعظمت مجالس المناظرات بينهم، وشحنت كتب الخلافات بأنواع استدلالهم، ثم درس ذلك كله بدروس المشرق وأقطاره.

وكان الإمام محمد بن إدريس الشافعي لما نزل على بنى عبد الحكم بمصر، أخذ عنه جماعة من بنى عبد الحكم، وأشهب وابن القاسم وابن المواز، وغيرهم، ثم الحارث بن مسكين وبنوه، ثم انقرض فقه أهل السنة من مصر لظهور الرافضة، وتداول بها فقه أهل البيت وتلاشي من سواهم، إلى أن ذهبت دولة العبّيديين من الرافضة على يد صلاح الدين يوسف بن أيوب ورجع إليها فقه الشافعي وأصحابه من أهل العراق والشام فعاد إلى أحسن ما كان، ونفق سوقه.

واشتهر منهم محيي الدين النووي من الحلبة التي ربيت في ظل الدولة الأيوبية بالشام، وعز الدين بن عبد السلام أيضاً، ثم ابن الرقعة بمصر، وتقي الدين بن دقيق العيد، ثم تقي الدين السبكي بعدها. إلى أن انتهى ذلك إلى شيخ الإسلام بمصر لهذا العهد. وهو



صراج الدين البلقيني . فهو اليوم أكبر الشافعية بمصر ، وكبير العلماء بل أكبر العلماء من أهل العصر . انتهى .

ولما أخذت الدولة الأيوبية في إنعاش مذاهب السنة بمصر ، ببناء المدارس لفقهاءها ، وغير ذلك من الوسائل جعلت للشافعية الحظ الأكبر من عنايتها فخصت به القضاء لكونه مذهب الدولة .

وكان بنو أيوب كلهم شافعية ، إلا المعظم عيسى بن العادل أبي بكر سلطان الشام ، فإنه كان حنفياً ، ولم يكن فيهم حنفي سواه ، وتبعه أولاده (١) . وكان متغالياً في التعصب لمذهبه ويعتبره الحنفية من فقهاءهم . ألف شرحاً على « الجامع الكبير » في عدة مجلدات ، وله السهم المصيب في الرد على الخطيب البغدادي فيما نسبته للإمام أبي حنيفة في تاريخ بغداد (٢)

ثم لما خلفتها دولة الترك البحرية ، وكان سلاطينها شافعية أيضاً (٣)

---

(١) عن ابن خلكان .

(٢) عن ابن خلكان .

(٣) كان سيف الدولة قطن المتولى قبل بيبرس حنفياً ولكن لم يؤثر ذلك على مذهب الدولة لقصر مدته . وزعم السيوطي في المجاهرة أنه لم يعرف فيهم غير شافعي سواه .

استمر العمل في القضاء على ذلك ، حتى أحدث الظاهر بيبرس  
نظامَ القضاة الأربعة ، فكان لكلِّ قاضٍ التحدث فيما يقتضيه مذهبه  
بالقاهرة والفسطاط ، ونصّب النواب وإجلّاسُ الشهود ، ومُيز القاضى  
الشافعىُ باستقلاله بتولية النواب في سائر بلاد القطر ، لا يشاركه  
فيها غيره ، كما أُفردَ بالنظر في مال الأيتام والأوقاف (١) وكانت له  
المرتبة الأولى بينهم ، ثم يليه المالكيُّ ، والحنفيُّ ، والحنبليُّ (٢)

ثم استمر الحال على ذلك في الدولة الجركسية حتى استولى العثمانيون  
على مملكتهم فأبطلوا نظام القضاة الأربعة ، وحصروا القضاء في  
الحنفيِّ ، لأنه مذهبهم . ولم يزل مذهب الدولة إلى اليوم . إلا أن  
ذلك لم يؤثر في انتشار المذهبين الشافعيِّ والمالكيِّ بين الأهاليين  
السابقين تمكّنهم وانتشارهما بينهم . فبقيا غالبين على الريف والصعيد ،  
والشافعيُّ أغلب على الريف المعبر عنه بالوجه البحري .

---

(١) ، (٢) : غن « صبح الأعشى » . وذكر ابن بطوطة أن ترتيبهم  
يعبر مدة الملك الناصر كان بتقديم الحنفي على المالكي ، فلما ولي القضاء برهان الدين  
ابن عبد الخالق الحنفي الأمر على الملك الناصر يجلس المالكي فوقه كما جرت بذلك  
العادة القديمة ، فعمل بإشاراتهم واستقر الأمر على ذلك .

وكانت شياخة الأزهر — وهي رئاسة العلماء الكبرى —  
محصورة في علمائه من سنة ١١٣٧ هـ<sup>(١)</sup> إلى أن تولاهم من الحنفية  
الشيخ محمد المهدي العباسي سنة ١٢٨٧ هـ<sup>(٢)</sup> ، مضافة إلى الإفتاء ،  
فلم تنحصر بعد ذلك في مذهب من المذاهب ، ولكن لم يتولها حنبلي  
أقلة الحنابلة بمصر .

### في الشام والعراق:

وكان الغالب على أهل الشام مذهب الأوزاعي ، حتى ولي  
قضاء دمشق بعد قضاء مصر أبو زرعة محمد بن عثمان الدمشقي  
الشافعي ، فأدخل إليها مذهب الشافعي وحكم به ، وتبعه من بعده  
من القضاة . وهو أول من أدخله الشام ، وكان يهب لمن يحفظ

---

(١) أول ما استطعنا معرفته ممن تولي شياخة الأزهر الشيخ محمد الحرشي  
المتوفى سنة ١١٠١ هـ وكان مالكيًا ، وتولاها بعده الشيخ إبراهيم بن محمد  
البرقاوي الشافعي وتوفى سنة ١١٠٦ هـ انحصرت بعده في المالكية إلى سنة  
١١٣٧ هـ فانتقلت إلى الشافعية .

(٢) أول ما استطعنا معرفته ممن تولي مشيخة الأزهر الشيخ محمد الحرشي  
المتوفى سنة ١١٠١ هـ وكان مالكيًا ، وتولاها بعده الشيخ إبراهيم بن محمد  
البرقاوي الشافعي وتوفى سنة ١١٠٦ هـ ثم انحصرت بعد المالكية إلى سنة ١١٣٧ هـ  
فانتقلت إلى الشافعية .

« مختصر الزنى » مائة دينار ، وتوفى سنة إحدى أو اثنتين أو ثلاث وثلاثمائة (١) .

وذكر المقدسى فى أحسن التقاسيم ، أن الفقهاء بأقليم الشام فى زمنه ، أى فى القرن الرابع ، وكانوا شافعية . قال : « ولا ترى به مالكياً ولا داودياً » .

وفى « طبقات السبكي » و « الإعلان بالتوبيخ للسخاوى » أن المذهب انتشر فيما وراء النهر بمحمد بن إسماعيل القفال الكبير الشاسى ، وتوفى سنة ٣٦٥ هـ . وذكر المقدسى أنه كان الغالب على كثير من البلدان فى إقليم المشرق ، ككورة الشاس وإيلاق وطوس ونسا وأبيورد وغيرها .

وفى هراة وسجستان وسرخس كانت تقع فيها عصبيات بين الشافعية والحنفية ، تراق فيها الدماء وبدخل بينهم السلطان .

وذكر عن إقليم الديلم أن أهل قومسى وأكثر أهل جرجان ،

---

(١) عن « رفع الإصر » و « الإعلان بالتوبيخ » و « الثغرايسام فى قضاة الشام » لابن طولون .

وبعض طبرستان ، كانوا حنفية ، والباقون حنابلة وسامعية ،  
وكان لا يرى بيدار صاحب حديث إلا شافعيًا .

وذكر عن إقليم « القصور » الذي هو من بلاد الموصل  
وآمد . . الخ انتشار الحنفي والشافعي فيه قال : وفيه حنابلة . وذكر  
أن الشافعي كان الغالب على إقليم كرمان .

وفي « الإعلان بالتوبيخ » أن الحافظ عبدان بن محمد بن عيسى  
المروزي هو الذي أظهر مذهب الشافعي بمرو وخراسان ، بعد أحمد  
ابن سيار . وكان السبب في ذلك أن ابن سيار حمل كتب الشافعي  
إلى مرو ، وأعجب بها الناس ، فنظر عبدان في بعضها وأراد أن  
ينسخها فلم يتمكن ابن سيار ، فباع ضيعة وخرج إلى مصر ، فأدرك  
الربيع وغيره من أصحاب الشافعي ، فنسخ كتب الشافعي ورجع إلى  
مرو ، وابن سيار حي ، ومات عبدان سنة ٢٩٣ هـ .

وذكر أيضاً أن أبا عوانة يعقوب بن إسحاق النيسابوري  
الاسفهراني ، صاحب الصحيح المستخرج على مسلم ، أول من أدخل  
مذهب الشافعي وتصانيفه إلى إسفراين . وهو ممن أخذ عن الربيع  
والمزني ، ومات سنة ٣١٦ هـ . إلى أن قال :

وأبو إسماعيل محمد بن إسماعيل بن يوسف السلمى الترمذى هو  
الذى حمل كتب الشافعى من مصر فانتسخها إسحاق بن رَهِويَه  
وصنف عليها ( الجامع الكبير ) لنفسه . وهو ممن روى عن  
البُويطى ، ومات سنة ٢٨٠ هـ .

وعن ابن سُرَيج انتشر مذهبُ الشافعى في أكثر الآفاق .

وفي معجم البلدان لياقوت : أن أهل الرى كانوا ثلاث  
طوائف : شافعية وهم الأقل ، وحنفية وهم الأكثر وشيعة وهم  
السواد الأعظم ، فوعدت العصبية بين السنة والشيعة ، فتضافر عليهم  
الحنفية والشافعية ، وتطاوات بينهم الحروب حتى لم يتركوا من  
الشيعة من يعرف .

ثم وعدت العصبية بين الحنفية والشافعية فكان الظفر للشافعية ،  
مع قلتهم . فتخربت محالُ الشيعة والحنفية ، وبقيت محلة الشافعية ،  
وهي أصغر محال الرى ، ولم يبق من الشيعة والحنفية إلا من  
يخفى مذهبه .

وذكر في كلامه على « سادة » التي بين الرى وهذان : أنه

أهلها كانوا سنية شافعية ، وكان بقربها مدينة يقال لها « آوة »  
أهلها شيعية إمامية . فكانت تقع بينهم العصبية .

وفي الكامل « لابن الأثير في حوادث سنة ٥٩٥ هـ . مانصه :

« وفيها فارق غياث الدين صاحب غزنة وبعض خراسان  
مذهب الكرامية<sup>(١)</sup> . وصار شافعي المذهب .

وكان سبب ذلك أنه كان عنده إنسان يعرف بالفجر مبارك  
شاه ، يقول الشعر بالفارسية ، وكان متفننا في كثير من العلوم ،  
فأوصل إلى غياث الدين الشيخ وجيه الدين أبا الفتح محمد بن محمود  
المروروزي الفقيه الشافعي ، فأوضح له مذهب الشافعي وبين له فساد  
مذهب الكرامية فصار شافعيًا وبني المدارس للشافعية ، وبني بغزنة

---

(١) نسبة إلى محمد بن كرام السجستاني المتوفى سنة ١٥٠ هـ وقد اختلفوا  
في ضبط كرام فقليل بتخفيف الراء وكسر الكاف أو فتحها . وقيل بفتح الكاف  
وتشديد الراء . وكان محمد صاحب مذهب في العقائد معروف إلا أن المقرئ في  
خطبة ذكر أنه انفرد في الفقه أيضاً بأشياء : منها أن المسافر يكفيه من صلاته  
تكبيرتان ، وأجاز الصلاة في ثوب مستغرق في النجاسة ، وزعم أن العبادات  
تصح بغير نية وتكفي الإسلام إلى آخر ما ذكر مما يدل على أنه صاحب آراء  
في الفروع ومنه يعلم معنى انتقال غياث الدين من هذا المذهب إلى المذهب  
الشافعي .

مسجداً لهم أيضاً ، وأكثر مراعاتهم فسعى الكرامية في أذى  
وجيه الدين ، فلم يقدرهم الله تعالى على ذلك .

وقيل أن غياث الدين وأخاه شهاب الدين - لما ملكا  
في خراسان قيل لهما : إن الناس في جميع البلدان يُزرون على  
الكرامية ويحتقرونهم ، والرأى أن تفارقا مذهبهم فصارا شافعيين ،  
وقيل : إن شهاب الدين كان حنفياً والله أعلم .

وكان الحنفيُّ غالباً على بغداد كما قدمنا ، ثم زاحم فيها الشافعيُّ  
وكانت له كثرة ، ومع أن الحنفيُّ كان مذهب الدولة لم يمنع ذلك  
من تقليد بعض الخلفاء للشافعي ، كما فعل المتوكل . وهو أول من فعل  
ذلك منهم (١)

وكان الحسنُ بن محمد الزعفراني ، من رواة القديم عن الشافعي ،  
أحد من نشره فيها ، وتوفي سنة ٢٦٠ هـ .

قال السخاوي في « الإعلان بالتوبيخ » :

« حجج الربيع بن سليمان سنة أربعين ومائتين ، فالتقى مع

---

(١) عن محاضرة الأوائل .



أبي الحسن بن محمد الزعفراني بمكة . فسلم أحدهما على الآخر . فقال  
الرَّبِيع : يا أبا عليّ ، أنت بالشرق ، وأنا بالمغرب نبث هذا العلم ،  
يعني علم الشافعي « انتهى » .

يريد بالمغرب مصر ، لأنها كذلك بالنسبة لبغداد .  
« وفي طبقات السبكي » ، أن بني أبي عَمامة هم الذين نشر الله  
بهم مذهب الشافعي في تهامة .  
هذا ما انتهى إلينا علمه عن انتشار هذا المذهب بمصر وسائر  
بلاد المشرق .

وأما المغرب فلم يكن حظه منه كبيراً لغلبة المالكي على بلاده ،  
حتى زعم المقدسي في « أحسن التقاسيم » أنهم كانوا بسائر المغرب  
على عهده إلى حدود مصر لا يعرفونه ، وأنه ذاكراً بعضهم مرّة  
في مسألة ، فذكر قول الشافعي ، فقالوا من الشافعي ؟ إنما كان  
أبو حنيفة لأهل المشرق ومالك لأهل المغرب .

قال : ورأيت أصحاب مالك يبغضون الشافعي ويقولون آخذ العلم  
عن مالك ثم خالفه .

وقال عن القيروان: ليس في أهلها غير حنفيٍّ ومالكيٍّ مع ألفة  
عجيبة ، لا شغب بينهم ولا عصبية .

وقال عن الأندلس : ليس بها إلا مذهب مالك ، فإن ظهروا  
على حنفيٍّ أو شافعيٍّ نفوه .

وفي الكامل « لابن الأثير : أن يعقوب بن يوسف بن عبدالمؤمن ،  
صاحب المغرب والأندلس ، بعد أن تظاهر بمذهب الظاهرية ، مال  
إلى الشافعية في آخر أيامه واستقضاهم على بعض البلاد .

ويتبع غالب الشافعية في الأصول مذهب أبي الحسن الأشعري  
وقال التاج السبكي في « الطبقات » :

إن غالبهم أشاعرة لا يَسْتَتِنِي إِلَّا مَنْ لَحِقَ مِنْهُمْ بِتَجْسِيمِ  
أَوْ اعْتِزَالِ مَنْ لَا يَعْبَأُ اللَّهُ بِهِ .

# المذهب الحنبلي

مذهب أهل نجد :

يُنسب المذهب الحنبلي إلى الإمام أحمد بن حنبل الشيباني —  
رضي الله عنه — المولود ببغداد سنة ١٦٤ هـ ، والمتوفى بها سنة ٢٤١ هـ .  
وقيل : ولد بمرّو ، وحمل إلى بغداد رضيعاً . ومذهبه رابع المذاهب  
الثنية المعمول بها عند جمهور المسلمين . وكان من خواص أصحاب  
الإمام الشافعي إلى مصر .

وكان منشأ هذا المذهب ببغداد ، ثمّ شاع في غيرها ، ولكن  
دون شيوع باقي المذاهب<sup>(١)</sup> .

قال ابن قَرْحُون في « الديباج » :

« وأما مذهب أحمد بن حنبل — رحمه الله — فظهر ببغداد ،

---

(١) عن « الفوائد البهية » .

شمّ انتشر بكثير من بلاد الشام ، وضعف الآن « أى فى القرن الثامن » .

وقال ابن خلدون :

« وأما أحمد بن حنبل فقلدوه قليل ، لبُعد مذهبه عن الاجتهاد ، وأصالته ، فى معاضدة الرواية ، وللأخبار بعضها ببعض ، وأكثروهم بالشام والعراق فى بغداد ونواحيها ، وهم أكثر الناس حفظاً للسنة ورواية الحديث » وقد تأخر ظهوره بمصر ظهوراً بيناً إلى القرن السابع .

وعلاه السيوطىّ فى « حسن المحاضرة » بقوله :

« وهم بالديار المصرية قليل جداً ، ولم أسمع بخبرهم فيها إلا فى القرن السابع وما بعده ، وذلك أن الإمام أحمد — رضى الله عنه — كان فى القرن الثالث ولم يبرز مذهبه خارج العراق إلا فى القرن الرابع . وفى هذا القرن ملك العبيديون مصر ، وأفتوا من كان بها من أئمة المذاهب الثلاثة ، قتلاً ونفيًا وتشريدًا ، وأقاموا مذهب الرفض والشيعه ، ولم يزولوا منها إلا فى أواخر القرن السادس فترجع إليها الأئمة من سائر المذاهب ، وأول إمام من الحنابلة

علمت حلولة بمصر هو الحافظ عبد الغنى المقدسى صاحب العمدة » .  
انتهى .

وذكر المقرئى فى خطفه : « أنه لم يكن له وللمذهب الحنفى  
كبير ذكر بمصر فى الدولة الأيوبية ، ولم يشهر إلا فى آخرها » .  
انتهى .

ثم زاد انتشاره بعد ذلك فى زمن القاضى عبد الله بن محمد  
ابن محمد عبة الملك الحجاوى ، المتولى قضاء قضاة الحنابلة بمصر سنة  
٥٧٣٨ والمتوفى سنة ٥٧٦٩ كما فى « السبل الوابلة »<sup>(١)</sup> .

وذكر المقدسى أنه كان موجوداً فى القرن الرابع بالبصرة ،  
وبإقليم فور والديلم والرحاب ، وبالسوس من إقليم خوزستان ، وأن  
الغلبة فى بغداد كانت له وللشيعة .

وذكر فى كلامه على مصر أن الأفتيا فى زمنه كانت فيها على  
مذهب القاطمى إلا أن سائر المذاهب كانت موجودة ظاهرة  
بالفسطاط . قال : « وثم محلة للكرامية وحلبة للمعتزلة . والحنبلية .  
قلنا : مهما يكن من انتشاره فى كثير من البلدان ، فإن مقلديه

---

(١) السبل الوابلة على ضرائح الحنابلة ، لمحمد بن المكى وهو فى طبقاتهم .

فيها قليلون في كل عصر، وإلى ذلك يشير الخفاجي في «الريحانة» في  
ترجمة زين الدين محمد الأنصاري الخزرجي بقوله: «تفقه على مذهب  
أحمد بن حنبل . فكان لطلابه سهل المورد عذب المنهل» .  
«وللناس فيما يعشقون مذاهب» وهم في كل عصر أقل من القليل  
وهكذا الكرام كما قيل:

يَقُولُونَ لِي قَدْ قَلَّ مَذْهَبُ أَحْمَدَ

وَكَانَ قَلِيلًا فِي الْأَنْبَاءِ ضَعِيفًا

قُلْتُ لَهُمْ: مَهْلًا غَلَطْتُمْ بَزْعِمِكُمْ

أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ الْكِرَامَ قَلِيلٌ

وَمَا ضَرَرْنَا أَنَا قَلِيلٌ، وَجَارُنَا

عَزِيزٌ، وَجَارُ الْأَكْثَرِينَ ذَلِيلٌ

قلنا: ولم نسمع بغلبته على ناحية إلا على البلاد النجدية الآن،

وعلى بغداد في القرن الرابع، واستفحل أمره بها حوالى سنة

٥٣٢٣ .

قال ابن الأثير في حوادث هذه السنة: «وفيها عظم أمر

الحنابلة، وقويت شوكتهم، وصاروا يسكبسون دور القواد

والعامة . وأن وجدوا نبيذاً أراقوه ، وإن وجدوا مغنية ضربوها  
وكسروا آلة الغناء ، واعترضوا في البيع والشراء ، ومشى الرجال  
مع النساء والصبيان . فإذا رأوا شيئاً من ذلك سألوا الذي معه  
ما هو السبب فأخبرهم ، وإلا ضربوه وحملوه إلى صاحب الشرطة  
وشهدوا عليه بالفاحشة .

قال : فأرجعوا بغداد ، فركب بدرُ الدين الخرشى — وهو  
صاحب الشرطة — عاشرَ جمادى الآخرة ، ونادى في جانبي بغداد في  
أصحاب أبي محمد البري من الحنابلة ، ألا يجتمع منهم اثنان ،  
ولا يتناظرون في مذهبهم . إلى أن قال :

« قلم يفد فيهم ، وزاد شرهم وفتنتهم ، واستظفروا بالعميان الذين  
كانوا يأوون المساجد ، وكانوا إذا مرّ بهم شافعي المذهب أغروا  
به العميان : فيضربونه بهصيهم حتى يكاد يموت ، فخرج توقيعُ  
الراضى بما يقرأ على الحنابلة ، ينكر عليهم فعلهم » إلى آخر  
ما ذكره .

ولا ريب أن إثارة أمثال هذه الفتن لم تكن إلا من عصبية عامتهم

وغوغاءهم ، وكثيراً ما كانت ترجع إلى أ. وراعتقادية يخالفهم غيرهم  
فيها ، لانفراد أصحاب هذا المذهب بعقيدة خاصة في الأصول .

وذكر التاج السبكي في «الطبقات» أن أكثر فضلاء متقدميهم  
أشاعرة ، لم يخرج منهم عن عقيدة الأشعري إلا من لحق بأهل التجسيم .  
قال : وهم في هذه الفرقة من الحنابلة أكثر من غيرهم .



# خاتمة

أخذت المذاهب الأربعة تتغلب مع الزمن ، وغيرها من المذاهب السنية يدرس ، حتى إذا كان القرن السابع تم لها التغلب والتمسك . وأفتى الفقهاء بوجوب اتباعها ، فدرس ما عداها إلا بقايا من المذهب الظاهري ، بقيت في بعض البلاد إلى القرن الثامن ، ثم درست كما قدمنا .

قال المقرئى : فلما كانت سلطنة الملك الظاهر بيبرس البندقدارى ، ولى بمصر <sup>(١)</sup> والقاهرة أربعة قضاة وهم : شافعى ، وما لى ، وحنفى ، وحنبل ، فاستمر ذلك من سنة خمس وستين وستمائة ، حتى لم يبق في مجموع أمصار الإسلام مذهب يعرف من مذاهب أهل الإسلام سوى هذه المذاهب الأربعة ، وعقيدة الأشعرى

---

(١) المراد بمصر « القسطنطينية » وكانت منفصلة عن القاهرة ، ثم اتصلت بهما بعد ذلك وصارت قسما من أقسامها يعرف اليوم : بقسم مصر القديمة .

وعملت لأهلها المدارس والخوانات والزوايا والربط في سائر ممالك  
الإسلام ، وعودى من عذهب بغيرها ، وأنكر عليه ، ولم يول  
قاض ولا قبلت شهادة أحد ، ولا قدم للاخطابة والإمامة والتدريس  
أحد ما لم يكن مقلدا لأحد هذه المذاهب وأفتى فقهاء هذه الأمصار  
في طول هذه المدّة بوجوب اتباع هذه المذاهب وتحريم ما عداها ،  
والعمل على هذا إلى اليوم « انتهى » .

ولا ريب في أن المراد عند جمهور المسلمين ، وإلا فذهب  
الأباضيّة كان ولم يزل معمولاً به في بلادهم شرقاً وغرباً ، وفقه الشيعة  
معمول به في فارس وغيرها من البلدان .

وفي قوله : « وعقيدة الأشعرى » نظر لأن الحنفية يتبعون في  
الأصول عقيدة الماتريدي ، إلا أن يكون عندهم من الأشعرية بالمعنى  
الذي أراده التاج السبكي وسبق لنا بيانه ، وكأنه لم يعتد بالحنابلة  
لقتهم مع أن لهم عقيدة خاصة كما قدمنا .

وانتختم هذا البحث — بمباني انتشار المذاهب الآن عند جمهور  
المسلمين ، مستندين في الكثير منه على مصادر إفرنجية لقلة الموجود  
عنها بالعربية ، فنقول :

الغالب على المغرب الأقصى الآن المذهب المالكي ، وهو الغالب  
أيضاً على الجزائر وتونس وطرابلس ، لاتكاد تجد فيها من مقلدي  
غيره إلا الحنفية بقلة ، وهم من بقايا الأسر التركية وأكثرهم في تونس ،  
ومنهم أفراد بيت الإمارة بها ، ولهذا تمتاز حاضرتها بالقضاء الحنفي  
مشاركاً للقضاء المالكي . وأما سائر أعمالها فقضاتها مالكية ، وفي  
الحاضرة كبير المفتين وهما : الحنفي ويلقب بشيخ الإسلام وله التقدم  
والزعامة المعنوية على الجميع ، والمالكي وله المقام الثاني ، وقد تساهلوا  
الآن في تلقيه بشيخ الإسلام أيضاً .

ومع قلة المقلدين للمذهب الحنفي فإن من السنن المتبعة عندهم  
أن يكون نصف مدرسي جامع الزيتونة حنفية ، والنصف مالكية .  
وإنما امتاز الحنفي بذلك لكونه مذهب الأسرة المالكة .

ويغلب في مصر الشافعي والمالكي : الأول في الرّيف ، والثاني  
في الصعيد والسودان . ويكثر الحنفي وهو مذهب الدولة والمتبع في  
الفتوى والقضاء ، والحنبلي قليل بل نادر .

ويغلب الحنفي في بلاد الشام ، يكاد يشمل نصف أهل السنة  
بها ، والرّبع شافعية ، والرّبع حنابلة .

ويغلب الشافعي على فلسطين ، ويليه الحنبلي ، فالحنفي ، فالمالكي .  
ويغلب الحنفي على العراق ، ويليه الشافعي ، ويليه المالكية وحنابلة  
والغالب على الأتراك العثمانيين والألبان وسكان بلاد البلقان :  
الحنفي ، وعلى بلاد الأكراد الشافعي ، وهو الغالب على بلاد أرمينية  
لأن مسلميها من أصل تركاني أو كردي .

والستيون من أهل فارس أغلبهم شافعية وقليل منهم حنفية .  
والغالب على بلاد الأفغان : الحنفي ، ويقل الشافعي والحنبلي .  
والغالب على تركستان الغربية التي فيها بخاري وخبوة الحنفي .

وأما تركستان الشرقية المسماة أيضاً بالصينية فكان الغالب عليها  
الشافعي ، ثم تغلب الحنفي بمسمى العلماء الواردين عليها من بخاري .

والغالب على بلاد القوقاز وما والاها : الحنفي ، وفيهم شافعية .  
والغالب في الهند : الحنفي ، ويقدر أتباعه بنحو ٤٨ ألف ألف ،  
وأتباع الشافعي بنحو ألف ألف ، ويسكنها أهل الآثار ، وفيها  
مذاهب أخرى مما لم نتعرض لذكره .

ومسلمو جزيرة سرنديب ( سيلان ) وجزائر الفلبين والجاوة

وماجاورها من الجزائر: شافعية ، وكذلك مساهو سيام ، ولكن بها  
حنفية بقلة وهم النازحون إليها من الهنود .

ومساهو الهند الصينية شافعية ، وكذلك مساهو أستراليا . وفي  
البرازيل من أمريكا نحو ٢٥ ألف مسلم حنفية ، وفي البلاد الأمريكية  
الأخرى مسلمون مختلفو المذاهب ويبلغ عدد الجميع نحو ١٤٠ ألفاً .

والغالب على الحجاز: الشافعي والحنبلي ، وفيه حنفية ومالكية  
في المدن ، وأهل نجد حنابلة ، وأهل عسير شافعية ، والستيون في  
اليمين وعدن وحضرموت شافعية أيضاً — وقد يوجد بنواحي عدن  
حنفية .

والغالب على عمان « مذهب الإباضية » ولكنها لا تخلو من  
حنابلة وشافعية . ويغلب على قطر والبحرين المالكي ، وفيهما حنابلة  
من الواردين عليهما من نجد .

والغالب على أهل السنة في الإحساء الحنبلي والمالكي والغالب  
على الكويت : المالكي ، والله أعلم .

## مصادر البحث

للامامة المحقق القفور له احمد تيمور

## انتشار المذاهب

المقدمة عن ابن خلدون ج اص ٣٧٢ ، الديباج ص ١٢ ،  
المقرئى ج ٢ ص ٣٣٢ . المقدسى فى أحسن التقاسم ص ٣٧ .  
الأربعة منهم للظاهرى والحنبلية فى أصحاب الحديث ابن خلدون  
المقدمة ص ٣٧٢ : دروس الظاهرى .

### الحنفى :

المقدمة لابن خلدون ص ٣٧٣ . الفوائد البهية ص ٦ : شيوعه  
فى بلاد كثيرة .

طبقات الحنفية ١٤١٧ تاريخ ص ١٠ و ص ٥٠ ، ٥١

المقرئى ج ٢ ص ٣٣٣ : الرشيد وتوليته القضاء للحنفية وفيها  
إلى ص ٣٣٤ القادر وتولية الشافعى .

- نفع الطيب ج ١ ص ٣٣٣ : مذهبان انتشرا، بغية الملتبس ٤٩٧.
- كامل ابن الأثير ج ٩ ص ٩٥ : كان الحنفى بأفريقية حتى حمله  
عز بن باديس المالكي .
- معالم الإيمان ج ١ ص ١٧٨ : ابن فرحون . و ص ٢ ج ٢ ابن  
نقرات وفي ص ٣ ، ١٠ : الحنفى مقدمة ابن خلدون .
- صفوة الاعتبار ج ٢ — أواخر ص ١١٥ .
- الديباج أواخر ص ١٧ — ١٨ : دخوله أفريقية أحسن التقاسيم  
آخر ص ٢٣٦ — ٢٣٧ : دخول الحنفى المغرب .
- رفع الإصر اسماعيل ابن اليسع وقضاة مصر للسطوحى ص ١٠  
طبقات الحنفية رقم ١٤١٧ .
- تاريخ ظهوره ص ١٠ .
- المقرئى ج ٢ وسط ص ٣٣٤ : القضاء بمصر الحنفية تارة  
وللمالكية والشافعية أخرى . وفي ص ٣٣٣ : الحنفى بمصر .
- صبح الأعشى ج ٣ ص ٥٢٤ : تألف الفاطميين للرعية بإباحة  
التعبد بالسنة .
- المقرئى ج ٢ ص ٣٤٣ : القضاء من المالكية والشافعية .

المقرئزى ج ٢ أول ص ٢٧٢ : انتشاره بمصر مدّة الأثرآك .  
حرفى ص ٣٦٣ : بناء الأيوبيين المدارس للمذاهب الثلاثة . وفى  
ص ٣٧٤ : الصالح عمل دروساً أربعة فى الصالحية .

وانظر تحفة الأحاب ص ٦١

المعظم كان حنفياً — ابن خلكان .

وفى ص ١٥٢ من الفوائد البهية .

المهمل فى ج ٥ ص ١٥٥ : ملوك بنجالة حنفية .

أحسن التقاسيم ص ٤٨١ : بالسند . وفى ص ٩٦ : بصنعاء  
وصعدة . وأول ص ١٢٧ : فى العراق و ص ١٧٩ ، ١٨٠ : الشام .  
و ص ٢٠٢ . مصر و ص ٣٢٣ و ٣٣٦ : إقليم المشرق . و ص ٣٦٥ :  
إقليم الديلم . و ص ٣٧٨ : إقليم البرجالة . و ص ٢٩٥ . الرى من  
إقليم الجبال و ص ٤١٥ . إقليم خوزستان و ص ٤٣٩ . إقليم فارس  
معجم ياقوت ج ٢ ص ٨٩٣ — ٨٩٤ . الرى .

عقائدهم : المقرئزى ج ٢ ص ٣٥٩ . ابن الأثير ج ١٠ ص ٣٥ .

للفوائد البهية ص ١٦٠ ص ٢ . طبقات السبكى ج ٢ ص ١١



## المالكية .

- الديباج أواخر ص ١٢ — انتشاره إجمالاً .  
نيل الابتهاج أول ص ٣١ : ظهوره بالمدينة بابن فرحون بعد خوله -  
المقدمة لابن خلدون ص ٣٧٢ — ٣٧٣  
أول وصوله لمصر — المقرئ ج ٢ — أوائل ص ٣٣٤  
محاضرة الأوائل أول ص ٦٩ :  
حسن المحاضرة ج ١ ص ١٣٢  
الديباج ص ١٨٧ . في أفريقية ابن خلكان ج ٢ ص ١٣٧ .  
وابن الأثير ج ٩ ص ٩٥ ومواسم الأدب ج ٢ — أواخر ص ٩٠ :  
بيتان في أهل المغرب وكونهم مالكية . كفاش ابن مفلح ص ٤٨١ :  
رقم ١٥٢ مجاميع . العقد الثمين للقاسم ج ١ أوائل ظهوره ص ١٣٥ :  
المغاربة مالكية إلا النادر .  
تهذيب التهذيب ج ٧ ص ١١٠ : أول من قدم بمسائل مالك  
لمصر عثمان بن الحكم وعبد الرحيم بن خالد  
الأندلس بغية الملتبس : ص ٣١١ : أول من أدخله الأوزاعي  
بها . الديباج ص ١٣ س ٢ : تغلب المالكية وانقطاع الأوزاعي

خيل الابتهاج ص ١٩١ : الأوزاعي ثم مالك .

بغية الملتمس ص ٤٩٦ : يحيى بن يحيى انتشر منه .

المقرئى ج ٢ ص ٣٣٣ : والديباج ص ١٨٨ : زياد أدخله قبل

يحيى . ونفح الطيب ج ١ ص ٣٥٠ : تفصيل ذلك .

وسبب آخر فى ج ٢ ص ٧٩٩ . وانظر شرح العميون ص ١٤١

المقرئى ج ٢ ص ٣٣ : القضاء به مدة الحكم . ج ٢ ص ٣٣٣

نفح الطيب ج ١ ص ٣٥١ . وج ٢ ص ٧٩٩

بغية الملتمس ص ٤٩٦ . ج ١ ص ٣٧٥ : تعليل ابن خلدون

غلبته بالمغرب .

المغرب والأندلس ابن تاشفين : المعجب ص ١٢٢ — ١٢٣

عبد المؤمن ابن الأثير ج ١١ ص ١١٨

عبد المؤمن وابنه يوسف كانا يبطنان العمل بالظاهر : المعجب

أوائل ص ٢٠٣ . انشا الظاهرية مدة يعقوب : كامل ابن الأثير .

الشافعى :

طبقات السبكي ج ٣ — آخر ص ٢٨٥ . أهل الحديث الشافعية

فى خراسان .

مقدمة ابن خلدون آخر ص ٢٧٣ - ٢٧٤ . اختص بمذهب  
شيوعه في بعض البلاد الفوائد البهية ص ٦  
والديباج ص ١٣  
في مصر : مقدمة ابن خلدون ص ٣٧٤  
إحداث القضاة الأربعة صبح الأعشى ج ٤ ص ٣٤ - ٣٦  
و ص ٤٥ .

حسن المحاضرة ج ٢ ص ١٠١ : سلاطين مصر شافعية لإقطر .  
في الشام أول من أدخله رفع الإصر ٤٨١ . الإعلان التوبيخ  
ص ١٢٨ . الثغر البسام ص ٦٦ رقم ٧٩ مجاميع .  
ما وراء النهر طبقات السبكي ج ٢ ص ١٧٦  
المقدسي أحسن التقاسيم ص ٣٢٣ . غلبته على إقليم الشرق .  
وفي ص ٣٣٦ : العصبية وفي ص ٣٦٥ . الديلم . وفي آخر ص  
٤٦٨ . كرمان .

الإعلان بالتوبيخ ص ١٢٨ - ١٢٩ . مرو وخراسان واسفراين .  
وسائر الآفاق .

غلبة المالكي على مصر قبل الشافعي . قضاء مصر للطوخي ص ٦٨

ابن بطوطة ج ١ ص ٢٤ جلوس الحنفى فوق المالكي ثم العود إلى  
العادة القديمة .

الرى : معجم ياقوت ج ٢ ص ٨٩٣ — ٨٩٤ : والعصبية بين  
المذاهب . وفي ج ٣ ص ٢٤ . سادة شافعية .

غزوه ابن الأثير ج ١٢ ص ٦٤ — ٦٥ : السكرامية .

وفي المقرئى ج ٢ وسطر ص ٣٤٩ . أن لهم مذهبا فى الفروع

بغداد: الزعفرانى وفاته عن طبقات السبكى ج ١ ص ٢٥٠ — ٢٥١ .

الإعلان بالتوبيخ اجتماع بمسكة بالربيع ص ١٢٩

المتوكل شافعى : محاضرة الأوائل ص ٥٨

طبقات السبكى ج ٤ ص ٢٣٧ . بنو أبى عتامة نشره بتهامة

المغرب أحسن التقاسيم ص ٢٢٦ . أهل المغرب لا يعرفون وكذلك

الأندلس وفى ص ٢٢٥ . أهل القيروان حنفية ومالكية مع ألفة بينهم

غالبهم أشاعرة طبقات السبكى ج ٢ ص ٢٦١

الضوء اللامع بيتان ج ٣ ص ١١٤٧

الحنبلية :

شيوعه دون غيره : الفوائد البهية ص ٦ والديباج ص ١٣

مقدمة ابن خلدون ص ٣٧٣  
حلية الحكيم ج ١ ص ٢٢٢ : سبب قلته بمصر والمقرئ ج ٢ -  
آخر ص ٣٤٣

السبل الوايلة أواخر ص ٠٠

الريحانة ص ٢٨٩ ، أبيات في قلته

ابن الأثير طبع أوربية ج ٨ ص ٢٢٩ - ٢٣٠  
فتنة الحنايلة ببغداد

طبقات السبكي ج ٢ - ص ٢٦١ . فضلاء متقدميهم أشاعرة .  
الخاتمة :

المقرئ ج ٢ - آخر ص ٣٤٣ - ٣٤٤ - الاقتصار على الأربعة

تم الكتاب بعون الله

## محتويات الكتاب

٤٧ — ٤٩	حدوث المذاهب وانتشارها
٥٠ — ٦٣	المذهب الحقيقي : مذهب أهل الرأي
٦٤ — ٧٤	المذهب المالكي : مذهب أهل الحديث
٧٥ — ٧٧	المذهب الشافعي
٨٨ — ٩٣	المذهب الحنبلي
٩٤ — ٩٨	خاتمة
٩٩ — ١٠٦	مصادر البحث
١٠٧	محتويات الكتاب